واقع خطاب الكراهية والتحريض عليها في وسائط الإعلام والاتصال وآليات الحد منها قراءة إعلامية في تقرير الأمم المتحدة 2014

د/ سلامي اسعيداني[1]
د/ ليلى فقيري[2]

The reality of hate speech and the incitement to it through media and the mechanisms to eliminate it An informative reading of the 2014 United Nations report

تاريخ الاستلام: 2021/07/18 تاريخ القبول: 2021/08/20 تاريخ النشر: 2021/09/15

ملخص:

إن خطاب الكراهية والتحريض عليها في تزايد رهيب ومستمر في العديد من دول العالم، وكثيراً ما تنتقل رسائل التحريض وبث الكراهية من خلال وسائط الإعلام التقليدية والاتصال البديل (الأنترنت). وهناك عدد من العوامل المساهمة في كون الأقليات هدفاً لخطاب الكراهية في وسائط الإعلام والاتصال. كما تعتبر وسائط الإعلام بأشكالها المتنوعة عنصراً أساسياً في المجتمعات المعاصرة ومع ذلك، تلقي الأمم المتحدة الخاصة الضوء على إمكانية إساءة استغلال وسائط الإعلام أيضاً كمنبر للتمييز والإقصاء والتحريض على العداء والعنف ضد شرائح معينة من المجتمع، من خلال خطاب الكراهية وكذلك الخطاب المعبر عن كره الأجانب.

لذا يأتي هذا المقال من أجل مناقشة ما جاء في تقرير الأمم المتحدة في هذا الشأن من خلال اعتماد تشريعات تحظر الكراهية على أسس قومية أو عنصرية أو دينية بما يشكل تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف عبر الإعلام.

الكلمات المفتاحية: الخطاب، الكراهية، التحريض، وسائط الإعلام، الاتصال

Abstract:

Hate speech and incitement to it are on a terrible and continuous increase in many countries of the world, and messages of incitement and incitement to hate are often transmitted through traditional media and alternative communication (the Internet). There are a number of factors contributing to minorities being targets of hate speech in the media and communication. The media in its various forms is an essential component of contemporary societies. However, the United Nations Special highlights the potential for the media to be misused as a platform for discrimination, exclusion and incitement to hostility and violence against certain segments of society, through hate speech as well as xenophobic rhetoric. Therefore,

this article comes in order to discuss what was stated in the United Nations report in this regard through the adoption of legislation prohibiting hatred on national, racial or religious grounds, which constitutes incitement to discrimination, hostility or violence through the media.

Keywords: discourse, hate, incitement, media, communication

1 المؤلف المرسل: د/ سلامي اسعيداني، جامعة محمد بوضياف المسيلة، salami.saidani@univ-msila.dz
2 المؤلف المرسل: د/ ليلى فقيري، جامعة محمد بوضياف المسيلة ، leila.feguri@univ-msila.dz

- مقدمة:

لا توجد رؤية واضحة حول مفهوم عالمي وقانوني لخطاب الكراهيّة، ولكنّ برنامج الأمم المتّحدة الذي أُطلق مؤخرًا ويحمل اسم «استراتيجية وخطة عمل الأمم المتحدة بشأن بخطاب الكراهيّة» يعرّفه على أنّه «أي نوع من التواصل، بالقول، بالكتابة أو بالفعل، يستخدم لغة تمييزية تحقيرية تهجّمية عند الإشارة إلى شخص أو مجموعة على أساس هويّته، أي بعبارة أخرى على أساس دينه أو عرقه أو جنسيته أو لونه أو نوعه الاجتماعيّ أو أي عامل آخر يحدّد هويّته.» ويضيف مستشار الأمم المتّحدة الخاص بمكافحة الإبادة الجماعيّة أداما دينغ أنّ «معالجة مسألة خطاب الكراهيّة لا تعني الحدّ من حريّة الرأي والتعبير أو منعها، إنما تعني منع هذا الخطاب من التحوّل إلى ما هو أطر بعد، لا سيما التحريض على التمييز والعدائية والعنف الذي يحظّره القانون الدولي.» تعمل الأمم المتّحدة لتحقيق هدفها المطلق الذي يتمثّل بالتحديد خطاب الكراهية ومنعه والتصدي له على المستوى العالمي بالتعاون مع الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص.

يمكن القول إن خطاب الكراهية قد وجد متسعا وفضاء رحبًا خلال السنوات السابقة، وزادت معه التحديات التي يواجهها الإعلاميين والمتفاعلين على حد سواء فيما يتعلق بتجنب الوقوع في فخ خطاب الكراهية أولًا، وفي مكافحة هذا الخطاب ثانيًا. وقد انتشر خطاب الكراهية مؤخرًا لعدة أسباب، منها الهجمة على الحريات والديمقراطية في أنحاء العالم، كما أن هذا الخطاب وجد على مواقع التواصل الاجتماعي حاضنة خصبة. ولم تنجُ وسائل الإعلام التقليدية من السقوط في فخ نشر خطاب الكراهية، خاصة مع اتجاه الأنظمة العالمية، مثل الصين، وروسيا، وسوريا، ومصر وغيرها، إلى الاستثمار في الإعلام التقليدي والرقمي وإنفاق المليارات من أجل صناعة الدعاية الخاصة بها. ووجهت اتهامات لمواقع شبكات التواصل الاجتماعي. لذا وضعت منظمات المجتمع المدني نُهُجاً وإجراءات مبتكرة تهدف إلى مكافحة الكراهية في وسائط الإعلام، بما فيها الإنترنت. وتشمل تلك الإجراءات تحديد اتجاهات الكراهية، وتتبع ورصد المواقع الشبكية ذات الخطاب المحرض على الكراهية، وإخطار المجتمعات المحتمل تأثرها أو استهدافها بشأن أنشطة بث الكراهية، والعمل عن كثب مع مقدمي خدمات الإنترنت والوكالات الحكومية من أجل الإبلاغ عن المحتوى المحرض على الكراهية، وتوفير مواد تثقيفية وبرامج تدريبية على الإنترنت.

1. مدخل تعريفي للكراهية والتحريض

1.1 تعريف خطاب الكراهية في اللغة

ورد في قاموس ابن منظور أن خطاب الكراهية ما هو إلا تعبير مكون من جزأين: الخطاب والكراهية، وفي اللغة يعني الخطاب والمخاطبة مراجعة الكلام، وقد خاطبه بالكلام مخاطبة، وهما يتخاطبان، والمخاطبة بالكلام مخاطبة، أراد: أنت من الذين يخطبون الناس ويحثونهم على الخروج والاجتماع للفتن (ابن منظور، 2010)

2.1 تعريف التحريض:

التعريف القانوني الدقيق لـ«خطاب التحريض» هو «أنماط مختلفة من أنماط التعبير الخاص التي تنشر الكراهية أو التمييز أو العداوة أو تحرض عليها أو تروج لها أو تبررها ضد شخص بعينه أو مجموعة محددة، بمعنى آخر، بناءً على الدين أو الأصل العرقي أو الجنسية أو اللون أو النسب أو الجنس أو أي عامل هوية آخر». وما لم نتصدَّ لهذا الخطاب، فإنَّه يمكن أن يؤدي إلى وقوع أعمال عنف وجرائمَ كراهية ضد الجماعات المهمَّشة. ومع أن بعض التصريحات قد لا تحرض على العنف مباشرةً، فإنها يمكن أن تنشر بذور التعصب والغضب التي تؤدي إلى إضفاء الشرعية على أعمال الكراهية. (شارودو ومانغو، 2008، ص113)

2. الرؤية العالمية ضد التحريض وخطابات الكراهية

1.2. الإعلان العالمية لحقوق الإنسان ضد خطابات الكراهية

ضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة 2 «حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء. وفضلا عما تقدم فلن يكون أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلا أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود». وعاود الإعلان العالمي لحقوق الانسان في المادة 3 ضمانة (الحق لكل فرد في الحياة والحرية وسلامة شخصه)، (الهواري، 2017، ص114)

وأكد الإعلان في المادة 7 على أن «كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة منه دون أية تفرقة، كما أن لهم الحق في حماية متساوية ضد أي تميز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا». وفي المادة 18 من الإعلان تأكيد على أن «لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين، ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سرا أم مع الجماعة». وفي المادة 19 ضمانة كافية «لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية». ونفس الشيء يتكرر في كلا المادتين 29 بكلا فقرتيها الأولى والثانية والمادة 30 أيضا من الاعلان العالمي لحقوق الانسان. (الهواري، 2017، ص114)

2.2. عدم الرؤية الحقيقة للتشريعات بين حرية التعبير والتحريض على الكراهية

يرى بعض الباحثين أن الحق في حرية التعبير حق مطلق، مشيرين إلى أن المجتمعات الديمقراطية يجب ألا تسمح بإقصاء أي رأي حتى لو كان مسيئاً أو مثيراً. وغالباً ما تخفق تلك النظريات في إدراك الوجود الجوهري للتفاوتات الهيكلية في المجتمع، التي تجعل البعض أكثر عرضة لأمور منها الاعتداء اللفظي أو البدني. وتُظهر العديد من الأمثلة من مختلف المناطق الصلة بين خطاب الكراهية والعنف، وأن هناك أسساً مشروعة للحد من حرية الكلام عندما يكون دافعها أو هدفها التحريض على الكراهية العنصرية أو الدينية أو غيرها من أشكال الكراهية، إن النقاش بشأن تحديد ما يشكل خطاب كراهية يطرح معضلة متكررة إزاء الحق في التعبير وحدوده. فسيظل من الضروري حماية الحق في التعبير وفي الوقت نفسه ضمان حقوق الآخرين والنظام العام بل والأمن الوطني في بعض الحالات. ومع ذلك، وكما شدد المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، فإن الحق في حرية الرأي والتعبير وحظر التحريض على الكراهية ليسا متعارضين إطلاقاً، بل «يعزز أحدهما الآخر»، حيث إن النقاش العلني للأفكار والحوار بين الأديان وبين الثقافات يمكن أن يمنعا الكراهية والتعصب. (إيجاك، 2015، ص15)

ومن أجل وضع تشريعات وتدابير متسقة وفعالة لحظر التحريض على الكراهية والمعاقبة عليه، يجب عدم خلط خطاب الكراهية بأنواع أخرى من الخطاب المتسم بالإثارة أو الحقد أو الإساءة. فحسب ما ذكر الخبراء، يمكن للآثار المقصودة أو الفعلية للخطاب أن تكون مؤشراً مفيداً لتمييز التحريض على الكراهية عن غيره من فئات خطاب الكراهية: ففي حالة التحريض على الكراهية، يسعى المتكلم إلى إثارة رد فعل من الجمهور، وتحديداً للتأثير عليه حتى يتبنى الآراء المعرب عنها صراحة أو ضمناً في الخطاب ويكون له رد فعل ضد الفئة الضحية، سواء بالعداء أو التمييز أو العنف.

إن عدم شمول الأنظمة القانونية لتعريفات واضحة بشأن محتوى وعناصر حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على الكراهية يمكن أن يؤدي إلى سوء تطبيق القانون، بما في ذلك استخدام التشريعات المناهضة لخطاب الكراهية لاضطهاد وقمع الأصوات المنتقدة أو المعارضة. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تسفر «قوانين ازدراء الأديان» عن إدانة الحوار والنقاش والتفكير النقدي فيما بين الأديان وداخل كل منها؛ والعديد من تلك القوانين يطبق أيضاً بأسلوب تمييزي، حيث تطرح مستويات متباينة من الحماية لمعتقدات دينية مختلفة. وكما أبرز المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، فإن «الخطر المتمثل في تفسير الأحكام القانونية التي تحظر خطاب الكراهية بشكل غير منضبط وتطبيقها على نحو انتقائي من جانب السلطات يبرز أهمية الصياغة الواضحة ووضع ضمانات فعالة بعدم إساءة استعمال القانون» (ديوف، 2011، ص265)

3. وسائل الإعلام وخطاب الكراهية والتحريض وأليات ضبطها

1.3 وسائط الإعلام التقليدية والمعايير الأخلاقية في النشر

يتخذ خطاب الكراهية صورا وأشكالا عدة متداولة على وسائل الإعلام وشبكات التواصل الاجتماعي، منها تشويه الحقائق أو تكذيبها، أو عدم قبول الاختلاف مع الآخرين، أو كراهية قيم الآخرين واحتقار تقاليدهم وعاداتهم، وإقصائهم عن المشاركة في شتى الشؤون، لذا يتعين على وسائط الإعلام أن تحافظ على أعلى معايير الصحافة الأخلاقية، وتجنب التصوير النمطي للأفراد والجماعات، وعرض التقارير بأسلوب وقائعي ومحايد. كما ينبغي عليها اعتماد مدونات لقواعد الأخلاق والسلوك من أجل ممارسة وتعزيز المعايير الأخلاقية. وتمثل مشاركة المهنيين من أبناء الأقليات في وسائط الإعلام بجميع الأدوار والمستويات ضرورة لضمان التصوير الموضوعي وغير النمطي للأقليات. ويتعين على تلك الوسائط تنفيذ برامج لتدريب وتوظيف ودعم الإعلاميين المنتمين للأقليات. ويتعين أن توفر وسائط الإعلام تدريباً محدداً بشأن قضايا الأقليات للإعلاميين من أجل مساعدة الصحفيين على تحسين التغطية وإعداد تقارير تتسم بالدقة والعمق والاعتماد على المعلومات عن القضايا المتعلقة بالأقليات.

عادة ما يجري تصوير الأقليات بطريقة نمطية في وسائط الإعلام، من خلال تعميمات واسعة النطاق للسمات المتصورة للفئة ككل، والتي تكون سلبية وازدرائية في أحيان كثيرة. والعرض المتكرر للمقولات السلبية المعممة للأقليات باعتبار المنتمين إليها، مثلاً، مجرمين أو يتسمون بالعنف أو عدم الثقة أو الغدر أو عدم النظافة أو أنهم دخلاء، يغذي الافتراضات والآراء الخاطئة وغير الدقيقة التي قد تتطور في نهاية المطاف إلى مواقف تمييزية وأوجه تعصب راسخة. وقد تستهدف التصورات النمطية أو تسفر عن وصم مجتمعات بأسرها ونزع الطابع الإنساني عنها. (كاظم، 2011، ذ333)

وتشجع المقررة الخاصة للجمعية الأممية على إنشاء هيئات وطنية تنظيمية مستقلة تضم ممثلين عن الأقليات، ويكون لها صلاحية رصد خطاب الكراهية في وسائط الإعلام وتلقي التقارير من عامة الناس بشأن خطاب الكراهية، وتلقي الشكاوى ودعمها، وتقديم توصيات. وبينما تلاحظ المقررة الخاصة الصعوبات التقنية والتنفيذية في مكافحة خطاب الكراهية على شبكة الإنترنت، فإنها تشجع الدول على اتخاذ تدابير محددة تشمل تقديم تدريب متخصص لأجهزة إنفاذ القانون وأعضاء النيابة العامة، ومواجهة الجرائم المرتكبة بدافع الكراهية والتحريض على الكراهية على الإنترنت، وتبادل المعلومات وأفضل الممارسات على الصعيد الدولي. (المرسى، 2012، ص112)

2.3 الضوابط القانونية للتفاعل والنشر الخاصة بوسائط الإعلام الحديثة (الانترنت)

يتعين على مقدمي خدمات الإنترنت وضع شروط مفصلة للخدمة ومبادئ توجيهية وإجراءات لإزالة المحتوى المتعلق بخطاب الكراهية والتحريض عليها بمجرد إخطارها وفقاً للتشريعات الوطنية والمعايير الدولية، وضمان

تنفيذ تلك السياسيات بشفافية. وتشجع المقررة الخاصة مقدمي خدمات الإنترنت على التعاون مع الحكومات ومنظمات المجتمع المدني في مكافحة خطاب الكراهية بما يشمل توفير قنوات ملائمة للإبلاغ عن المحتوى غير القانوني المحرض على الكراهية الذي ينشر في خدماتها. ويعد التثقيف من أجل تعزيز التفاهم بين الثقافات والاحترام المتبادل والتسامح فيما بين فئات السكان ضرورياً للقضاء على التصورات النمطية وأوجه التعصب ضد طوائف الأقليات. ويتعين اعتبار التثقيف في مجال حقوق الإنسان جزءاً هاماً من المناهج المدرسية، حيث يمكن أيضاً إدراج تاريخ الأقليات وثقافتها وتقاليدها وكذلك مساهماتها الهامة في إثراء مجتمعاتنا. (العاروري، 2016، ص201)

ويعد التثقيف الخاص بوسائط الإعلام ضرورياً من أجل تزويد الشباب والبالغين بالأدوات والموارد الملائمة لتنمية الفكر النقدي بهدف التساؤل عن دقة المعلومات المقدمة في تلك الوسائط ومدى تحيزها وأثرها. وتوصي المقررة الخاصة بأن تدرج الدول المهام الرئيسية للتثقيف بوسائط الإعلام في المناهج المدرسية بجميع المراحل مع التركيز بشكل خاص على بيئة الإنترنت. وترحب المقررة الخاصة بما يؤديه المجتمع المدني من عمل مشكور من خلال تنظيم حملات التوعية لمكافحة خطاب الكراهية، بما في ذلك على شبكة الإنترنت. وتشجع الدول على التعاون مع تلك المنظمات والمشاريع ودعمها، بما يشمل تقديم الدعم المالي. (المرسى، 2012، ص115)

3.3 النمطية السلبية لوسائل الإعلام والتمثيل البسيط في وسائط الإعلام

من الواضح جليا أن هناك تنميط متعمد للأقليات في وسائط الإعلام، يتراوح بين التشديد على الأصل الاثني أو الديني لشخص مسؤول عن جريمة ما أو تكرار ربط سمات مهينة وخطيرة بفئات معينة، وصولاً إلى أكثر الاعتداءات فتكاً ضد أفراد الأقلية، بما يبرز عادة الفروق المزعومة بين «نحن» و»هم». وهناك في بعض الحالات تحريض مباشر على العنف. وهذا التصوير السلبي قد يعزز الآراء الراسخة في الأقليات الإثنية أو الدينية باعتبارها «الآخر»، ويديم الأفكار المتعلقة بالحرمان وعدم المساواة على المستوى الهيكلي، حيث لا يقدم عرضاً أوسع نطاقاً وأكثر دقة للحالة وللتحديات التي تواجهها الأقليات. (Cottle, 2000,p221)

وتكشف الدراسات عن أن سوء مستوى التقارير التي تعرضها وسائط الإعلام عن سمات مثل الإثنية أو الدين ينطوي على أمور منها التصنيف، والاستخدام الانتقائي للبيانات، وتعميم الحوادث، والتنميط السلبي، وسرد جانب واحد من القصة، واستعمال ألفاظ مهينة، وخلط الحقائق والآراء، وغياب التأكد من الوقائع، وعدم اتساق محتوى النصوص مع العناوين وما يرد من صور أو أصوات. وأُلقي الضوء على أمور تشكل عقبات أمام عرض تقارير إعلامية جيدة غير متعصبة، ومنها انعدام معرفة الإعلاميين بالقضايا الإثنية والدينية، وغياب التدريب الداخلي، وسوء الوضع المالي لوسائط الإعلام، وزيادة عبء العمل، وقلة الوقت المتاح لإعداد التقارير. (Rupar, 2012, p110)

إن تعددية وسائط الإعلام تعتبر أمراً أساسياً لتوفير المعلومات بشكل مستقل وموضوعي حيث تعرض آراء مختلفة. ولا يشير تنوع وسائط الإعلام إلى التباين بينها فحسب، بل أيضاً إلى إمكانية وصول الأقليات إليها ووجود تعددية في وجهات النظر بها. وعدم تمثيل الأقليات بالقدر الكافي في وسائط الإعلام يعني غياب صوتها وتأثيرها في مواجهة التعبيرات السلبية. وتواجه الأقليات تحديات عديدة في إمكانية وصولها لوسائط الإعلام وفي تمثيلها بتلك الوسائط. ولا توجد سوى إحصاءات محدودة عن تمثيل الأقليات في الأجهزة الإعلامية نظراً لانعدام البيانات المصنفة. وأكدت إحدى الدراسات في المملكة المتحدة وجود قدر كبير من انعدام التوازن بين الصحفيين من البيض ومن الأقليات الإثنية فيما يخص أنماط التدريب والتوظيف والفرص المتاحة في وسائط الإعلام الإخبارية. فالصحفيون السود أو الآسيويون لا يمثلون إلا 0.5 في المائة من العاملين في الصحف الوطنية و0.2 في المائة من العاملين في الصحف المحلية. وفي ميدان الإذاعة، تقدر نسبة الصحفيين السود أو الآسيويين بحوالي 2.7 في

المائة من هيئة التحرير. وبينما ساعدت سياسات تكافؤ الفرص وبرامج مراقبة الأعمال والتدريب الخاصة بالأقليات الإثنية في هيئة الإذاعة البريطانية، فإن نصف الموظفين السود يعملون في برامج إذاعية وتلفزيونية خاصة بالسود فقط. (Cottle, 2000,p222)

وتعد إمكانية وصول الأقليات إلى وسائط الإعلام في العديد من البلدان محدودة أو مقيدة تماماً. فعادة ما يكون المنتمون للأقليات اللغوية أقل حظاً في سوق وسائط الإعلام. ويشار إلى ما ينتج عن ذلك من انعدام للتعددية اللغوية في تلك الوسائط بـ «الإدماج الناعم»، حيث تكون وسائط الإعلام الوحيدة المتاحة هي بلغة الأغلبية، مما لا يعبر عن احتياجات الأقليات وتفضيلاتهم وقضاياهم. وفي توصيتها العامة رقم 35(2013) عن مكافحة خطاب التحريض على الكراهية العنصرية، أكدت لجنة القضاء على التمييز العنصري على أهمية تعددية وسائط الإعلام في التصدي لخطاب التحريض على الكراهية العنصرية، وأبرزت أن ذلك ينطوي على «تيسير إمكانية وصول الأقليات والشعوب الأصلية وغيرهم من المجموعات ... إلى وسائط الإعلام وملكيتها، بما في ذلك وسائط الإعلام التي تعمل باللغات الخاصة بها» (الفقرة 41). ويعد تمثيل الأقليات في وسائط الإعلام وسيلة أساسية في تعزيز مشاركة الأقليات في المجتمع وإدراج نُهُج تعددية. وشدد مجلس أوروبا على الدور الأساسي لوسائط إعلام الأقليات في الاضطلاع بدور الوسيط بين المجتمعات وفي الوقت نفسه توفير إمكانية الوصول إلى شبكات الأقليات وإلى مصادر بديلة للمعلومات. (ferric, 2010, p223)

وبينما يمكن لوسائط إعلام الأقليات أن تضطلع بدور هام في حفظ لغة الأقلية وثقافتها وهويتها، فإن تأثيرها محدود للغاية في تحقيق التوازن بشأن التنميط السلبي والوصم والتجانس أو مقاومة خطاب الكراهية النابع من وسائط الإعلام العامة. ويرجع ذلك جزئياً إلى أن جمهور تلك الوسائط هو من الأقليات في الغالب، وكثيراً ما ينظر المجتمع عموماً للرسائل التي تذيعها على أنها أقل شأناً بالمقارنة مع وجهة النظر المختلفة المذاعة على وسائط إعلام الأغلبية. (المرسى، 2012، ص116)

ويعد تمثيل الأقليات في وسائط الإعلام العامة ضرورياً من أجل ضمان التنوع في المحتوى وفي تكوين وهياكل الأجهزة الإعلامية نفسها. ولكن ما يحول دون ذلك هو الصراع المستمر بين تلك الأجهزة للبقاء في الأسواق التنافسية حيث تتمثل الأولويات في الوصول إلى أكبر عدد من الجماهير والمعلنين. ويُتصور أن أفضل وسيلة لتحقيق تلك الأهداف هو تلبية احتياجات الأغلبية واهتماماتها، ومن ثم تهمَّش اهتمامات الأقلية وأصواتها وآراؤها. ويعد توظيف صحفيين وإعلاميين من أصول إثنية ودينية ولغوية مختلفة حاجة ملحة في المجتمعات المعاصرة المتعددة الثقافات، وذلك لتكون وسائط الإعلام أكثر موضوعية و«خالية من التصورات النمطية». (ferric, 2010, p223)

4.3 تعديل البيئة الإعلامية الجديدة ضد خطابات الكراهية والتحريض

لقد شهد شكل البيئة الإعلامية تحولاً مثيراً، حيث تستضيف منابر إعلامية من خلال الإنترنت بما يسمح بتفاعل مباشر وتواصل أسرع في أنحاء العالم. وفي العصر الرقمي، وسعت وسائط الإعلام أيضاً من نطاقها لتشمل وسائط التواصل الاجتماعي حيث يتقاسم و/أو يتبادل الأشخاص المعلومات والأفكار والمبادرات عبر شبكات ومجموعات افتراضية وطنية ودولية ضخمة. والأشكال الجديدة من وسائط الإعلام على الإنترنت، التي تسمح لمن يدعو إلى خطاب الكراهية أو التعبير عن الكراهية عبر شبكات الحاسوب بالوصول السهل إلى جمهور واسع، تخضع إلى تنظيم أقل من وسائط الإعلام التقليدية، وتتيح إخفاء الهوية لمن يريد استغلالها، (المهدي، 2015، ص59)

وبينما وفرت وسائط الإعلام الرقمية مجالات جديدة لمشاركة الأقليات في النقاش لعام، فإن سهولة استخدام الإنترنت وسرعتها وإمكانية إخفاء الهوية فيها نسبياً قد وفرت أيضاً أرضاً خصبة لنشر المحتوى المحرض على الكراهية. ويعتمد خطاب الكراهية على الإنترنت العديد من الأشكال ويُنشر عبر منابر رقمية مختلفة- من الجماعات عالية التنظيم المحرضة على الكراهية التي تجند الأتباع وتقنعهم بالتطرف وتوجههم للاعتداء على الجماعات المستهدفة؛ وإصدار «قوائم الأهداف» الداعية إلى العنف ضد الأفراد؛ و»التحرش عبر الإنترنت» الذي يستهدف الشباب أساساً وكثيراً ما ينشأ عن التعصب العنصري أو الاثني أو الديني؛ وبث الدعاية والمعلومات المضللة والبريد الإلكتروني غير المرغوب فيه المحرض على الكراهية؛ وتبادل المعلومات والأفكار عبر شبكات التواصل الاجتماعي ومجموعات النقاش ونظم توزيع البريد الإلكتروني والجماعات ذات الاهتمام المشترك. (Gonagle, 2013, p111)

ويطرح إخفاء الهوية على الإنترنت تحديات خاصة عندما يتعلق الأمر بتتبع مؤلفي المحتوى الذي قد يحرض على الكراهية والعنف وملاحقتهم قضائياً. فالمواد يمكن تبادلها على مستوى العالم واستضافتها من قبل مقدمي خدمات الإنترنت الخاضعين لتشريعات مختلفة توفر درجات متنوعة من الحماية من خطاب الكراهية. وعادة ما يتم استضافة المواقع الشبكية المحرضة على الكراهية العنصرية في ولايات قضائية تعد مواتية أو متسامحة مع خطاب الكراهية ويمكن نقلها بسهولة إلى ولاية متساهلة أخرى إذا تم حظرها أو منع الاطلاع عليها. ونظراً لأن منابر وسائط التواصل الاجتماعي ذاتية التنظيم في معظم الحالات وبالتالي تعتمد على إبلاغ المستخدمين عن المواد التي تعتبر ضارة أو محرضة على الكراهية، فإن محتويات تلك المنابر يمكن مشاهدتها إلى أن توضع عليها علامة من أعضاء المنتدى باعتبارها مواد تخالف المبادئ التوجيهية للموقع. وبالإضافة إلى التحديات التشريعية والمتعلقة بالولاية القضائية، هناك صعوبات تقنية تتعلق بإزالة المواد المحرضة على الكراهية من الإنترنت. (ا لمهدي، 2015، ص60)

وتيسر وسائط الإعلام ومنتديات التواصل على الإنترنت تنظيم الجماعات المتطرفة لنفسها حتى عبر الأوطان. وفي أوروبا، زادت الأحزاب السياسية الشعوبية اليمينية المتطرفة المناهضة للهجرة من تمثيلها في البرلمان الأوروبي من 8 في المائة فقط في عام 2009 إلى ما يقرب من 15 في المائة في انتخابات عام 2014. ويعد هذا الصعود لأحزاب التيار اليميني الإثني - القومي نتيجة أيضاً للاتجاه نحو لهجة «كراهية» أقل تطرفاً ومظاهر أكثر تعقيداً و»اعتدالاً» لرسائل اليمين المتطرف التي تجذب فئة أوسع نطاقاً من الناخبين، مما أدى إلى زيادة تأثيرهم على المجتمع العام (Fieschi, 2013, p92)

4. الآليات والحلول المقترحة للحد من خطاب الكراهية والتحريض في وسائل الإعلام والاتصال (شواهد دولية)

1.4 التثقيف بوسائط الإعلام لتقليدية منها والحديثة

يكتسب التثقيف بحقوق الإنسان وباحترام التنوع أهمية بالغة لتعزيز التسامح في المجتمع، ولكنه غير كاف: فيجب أن يكمله التثقيف بالاستخدام المسؤول لشبكة الإنترنت ووسائط التواصل الاجتماعي من قبل المواطنين ولا سيما الأطفال والشباب، من أجل مكافحة التعرض لخطاب الكراهية والتقليل إلى الحد الأدنى من المخاطر الأخرى مثل التحرش على الإنترنت. وهناك عدة مبادرات ذات صلة من أجل تعزيز التثقيف بوسائط الإعلام تقودها الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني كتلك المعروضة أدناه. (Gonagle, 2013, p115))

ويعد تحالف الأمم المتحدة للحضارات، المنشأ عام 2005، كياناً تابعاً للمنظمة ومكلفاً بالمساعدة على الحد

من العداء وتعزيز الوئام فيما بين الأمم من أجل منع النزاعات والنهوض بالتلاحم الاجتماعي. ويشارك التحالف في مبادرات تتعلق بالتثقيف بوسائط الإعلام والمعلوماتية بهدف تعليم مستخدمي تلك الوسائط كيفية التفسير النقدي للمعلومات الواردة. وتضم تلك المبادرات مركزاً لتبادل المعلومات عن التثقيف بوسائط الإعلام والمعلوماتية (milunesco.unaoc.org)، وإنشاء شبكة عالمية من الجامعات، وتنسيق حلقات العمل الخاصة بالمعلمين والمنشورات.

وفي نيسان/أبريل 2014، قام المجلس الأعلى لوسائط الإعلام في رواندا، بالاشتراك مع المبادرة الأفريقية لوسائط الإعلام وشبكة الصحافة الأخلاقية، بإطلاق حملة «تجاوز مرحلة وسائط الإعلام المحرضة على الكراهية في أفريقيا»، في موعد وافق الذكرى السنوية العشرين للإبادة الجماعية. وتهدف الحملة إلى تعزيز الصحافة الأخلاقية المتسامحة الجامعة، والإدارة الرشيدة لوسائط الإعلام، والاتصالات المسؤولة من خلال المشهد المعلوماتي المفتوح، وتشمل وثيقة للمبادئ التوجيهية لاختبار خطاب الكراهية في الممارسات الصحفية. (Fieschi, 2013, p100)

2.4 الطابع المؤسسي الخاص والمتخصص في مجال تعامل وسائل الإعلام مع خطاب الكراهية

إن الاهتمام المؤسسي المكرس لقضايا الأقليات، بما في ذلك رصد ما يستهدفها من كراهية ومواجهته، يعد ضرورياً لمنع وقوع الفظائع ولتعزيز الوحدة والاستقرار. بل هو أكثر أهمية في أعقاب أحداث العنف أو النزاعات، في إطار عمليات العدالة الانتقالية والمصالحة. وخلال الانتخابات الرئاسية المتنازع عليها في كينيا عام 2007، تسبب العنف الناشئ عن خطاب الكراهية والتحريض عليها من قبل قادة سياسيين ودينيين في وسائط الإعلام في وقوع أكثر من 1 000 قتيل ونزوح نصف مليون شخص. ونتيجة لذلك، أنشأت كينيا اللجنة الوطنية للترابط والإدماج، وهي مكلفة بتعزيز الوئام بين الإثنيات والتحقيق في الشكاوى المتعلقة بالتمييز الإثني أو العنصري أو في أي قضية تؤثر على العلاقات فيما بين الإثنيات والأعراق. وتواجه اللجنة خطاب الكراهية من خلال إجراءات تتضمن وضع مبادئ توجيهية لوسائط الإعلام وكتيبات تدريبية لموظفي إنفاذ القانون، وتنظيم حلقات عمل ومؤتمرات.

3.4 تعزيز المعايير الأخلاقية، والهيئات التنظيمية، ومشاركة الأقليات في وسائط الإعلام

إن بإمكان وسائط الإعلام أن تشارك بفعالية في مكافحة التحريض على الكراهية والعنف فيها من خلال اعتماد مبادئ ومبادئ توجيهية للصحافة الأخلاقية المسؤولة بهدف تحسين جودة المعلومات وإعداد التقارير من أجل تجنب التحيز والتعصب والتلاعب، وكذلك عن طريق تعزيز التنوع في أوساط العاملين في هذا المجال والاستثمار في التدريب الكافي للإعلاميين. وفي نيسان/أبريل 2014، اعتمد اتحاد الصحفيين الدولي «إعلان بروكسل» لمكافحة التحريض على الكراهية والعنف من خلال وسائط الإعلام. ويقدم الإعلان توصيات للصحفيين ونقاباتهم بهدف حماية مبادئ وأخلاقيات الصحافة المسؤولة، بما يشمل إدانة التحريض على الكراهية متى اكتُشف، وضمان معرفة الإعلاميين بمدونات القواعد والمبادئ التوجيهية، وتعزيز تثقيف الصحفيين وتدريبهم، وتشجيع التنوع في وسائط الإعلام.

وتضطلع مدونات قواعد السلوك بدور هام في توجيه العاملين في مجال الصحافة بشأن كيفية كتابة التقارير الصحفية بشكل موضوعي ومسؤول. وتشدد مدونة قواعد السلوك الصحفي في بنن على أنه «يجب على الصحفيين رفض نشر أي تحريض على الكراهية القبلية أو العنصرية أو الدينية. ويجب عليهم مواجهة كل أشكال التمييز» (المادة 10). وتعتبر مدونة قواعد الممارسات الخاصة بالإنترنت في سنغافورة المواد التي «تمجد

الكراهية أو الفتنة أو التعصب بدوافع اثني أو عنصرية أو دينية أو تحرض على هذه الأمور أو تقرها» مواد محظورة (المادة 4) (ferric, 2010, p250)

وبدأت عدة هيئات إعلامية ذاتية التنظيم العمل في أفريقيا، بعضها في بلدان تملك تاريخاً من خطاب الكراهية والتحريض على العنف ضد الأقليات. وقد نشأت لجنة وسائط الإعلام في رواندا في عام 2013 بولاية تتمثل في تعزيز الصحافة الأخلاقية والدفاع عن حرية وسائط الإعلام والفصل في الشكاوى المرفوعة ضد تلك الوسائط؛ وقد زعم بعض المعلقين وجود رقابة وقيود خطيرة على الحريات الإعلامية. وتشمل مشاركة الأقليات في المشهد الإعلامي إمكانية عمل الإعلاميين من أبناء الأقليات في وسائط الإعلام، حيث وضع بعضها برامج محددة ودورات للتدريب الداخلي لتوظيف وتدريب العاملين في مجال الإعلام من أبناء الأقليات من أجل تعزيز التنوع الاثني في غرف الأخبار والمكاتب الصحفية. وتسعى بعض المبادرات إلى إشراك مقدمي خدمات الإنترنت في مكافحة خطاب الكراهية على الشبكة، من خلال الدعوة إلى تنفيذ آليات إبلاغ عن المواد غير القانونية المنشورة على خدماتهم، وتحديد المحتوى المحرض على الكراهية الذي ينتهك شروط الخدمة أو مدونة قواعد السلوك الخاصة بمقدمي الخدمة، والتماس إزالة هذا المحتوى من مقدمي الخدمة المعنيين. وتعمل رابطة مكافحة التشهير بنشاط في مكافحة خطاب الكراهية على الإنترنت من خلال التعاون الوثيق مع مقدمي خدمات الإنترنت وكذلك مع الوكالات المكلفة بإنفاذ القانون، وتوفير موارد التدريب والمواد التثقيفية في مجال مكافحة الجرائم المرتكبة بدافع الكراهية. وشكلت منظمات المجتمع المدني شبكات لمكافحة بث الكراهية على الإنترنت، وحشد الدعم لإصدار تشريع دولي ضد التمييز على الإنترنت، وتبادل المعلومات وأفضل الممارسات. وتضم الشبكة الدولية لمكافحة بث الكراهية على الإنترنت 15 منظمة من بلدان مختلفة بغرض توحيد المنظمات وتمكينها من تعزيز الاحترام والمسؤولية والمواطنة على الإنترنت، وذلك من خلال التصدي لبث الكراهية عبر الإنترنت ونشر الوعي بشأن التمييز على الإنترنت. (إيجاك، 2015، ص19)

5.توصيات واستنتاجات:

من جملة ما نوصي به في هذا السرد القانوني الإعلامي النقاط الأساسية التالية:

1.5 إن التحريض وخطاب الكراهية غالباً ما يتم خلقهما وتعبئتهما وتوجيهها على يد أفراد بعينهم أو مجموعات معينة ضد أفراد وطوائف أخرى تختلف في الإثنية أو اللغة أو الدين عن الأغلبية السائدة، وعادة ما يكون ذلك لأسباب سياسية أو بسبب تمييز راسخ طويل الأمد. ويمكن لرسائل الكراهية أن تأتي على أرض خصبة حيث توجد مشاكل اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أوسع نطاقاً أو انقسامات في المجتمع. وكثيراً ما تكمن الأسباب الجذرية للكراهية في الاختلاف الاثني الديني.

2.5 يتسبب خطاب الكراهية والتحريض في تعريض التماسك الاجتماعي للخطر وفي إحداث انقسامات وتوترات طائفية أو تعميق القائم منها. ويجب على الإجراءات المتخذة لمواجهة خطاب الكراهية والجرائم المرتكبة بدافع الكراهية أن تُشرك طوائف الأغلبية، بما يشمل السياسيين والمثقفين والمشاهير وعامة الناس المهمومين بالتمييز والكراهية في مجتمعاتهم، ليضموا صوتهم إلى صوت الأقليات المهمشة والمحرومة في المطالبة بحقوق الإنسان والمساواة والكرامة الإنسانية للجميع.

3.5 يجب على وسائل الإعلام التقليدية والحديثة أن تعزز المعرفة بالتنوع وفهمه وقبوله. ويمكن أيضاً إساءة استخدام وسائط الإعلام كمنبر للوصم والتمييز والإقصاء، بل وفي التحريض على العنف في أسوأ الأحوال. ونظراً لجديتها ونطاقها العالمي وسهولة استخدامها وطابعها التفاعلي وصعوبة تنظيمها، فإن وسائط الإعلام المعاصرة

- ولا سيما الوسائط الرقمية الجديدة - قد أصبحت منابر متاحة لنشر خطاب الكراهية.

4.5 توجد مسببات عديدة في انتشار خطاب الكراهية في وسائط الإعلام، بما في ذلك غياب أو عدم وضوح التشريعات الخاصة بمكافحة التحريض على الكراهية، وعدم الفروقات الواضحة بينهما وبين حرية الرأي والتعبير، والتصوير السلبي والنمطي للأقليات، والإمكانية المحدودة أمام الأقليات في الوصول إلى وسائط الإعلام وانخفاض تمثيلهم فيها، والتفاوتات الهيكلية، والمشهد المتغير لوسائط الإعلام، وظهور الحركات المتطرفة الأكثر تنظيماً.

5.5 ويجب أن تحترم التشريعات الحق في حرية الكلام والتعبير احتراماً تاماً وأن تتجنب أي تفسير تعسفي أو مسيء لقوانين مكافحة خطاب الكراهية. ويجب على الدول وضع حدود متناسبة لتقييم أشكال التعبير التي قد ترقى إلى مستوى التحريض على الكراهية، بما يشمل الدراسة المتأنية في كل حالة على حدة للسياق، والمتكلم، والنية، والمحتوى، والمدى أو الحجم، وإمكانية أو احتمال حدوث الضرر. ويتعين على التشريعات التي تحظر التحريض على الكراهية أن توفر سبل انتصاف فعالة وكافية للضحايا، بما يشمل سبل انتصاف مدنية للتعويض عن الأضرار، وأن تضمن الحق في التصحيح والرد.

-خاتمة:

إن ضبط مفهومي التحريض وخطاب الكراهية عبر وسائل الإعلام اصدما باحتماليّة التعدّي على حريّة التعبير، لذا جاء هذا المقال ليوضح رفض أي اعتداء على حرية الرأي التعبير. في الوقت نفسه، تدافع منظمة الأمم المتحدة عبر جمعياتها ومنظماتها عن التدفق الحر للمعلومات، الذي يجب أن يكون دائماً هو القاعدة وليس الاستثناء. وظل التعارض المحتمل بين حرية التعبير والتحريض على العنف أو الكراهية محل قلق المُشرّع الدولي إلى أن قدمت منظمة المادة (19) المعنية بتعزيز حرية التعبير "مبادئ كامدن" عام 2009 من قبل، باعتبارها تفسيراً متقدماً يتفادى التعارض المُحتمل بين حرية التعبير وخطاب الكراهية والحض على العنف.

ختاما يمكننا أن نقول إن خطاب الكراهية في وسائل الإعلام يأخذ اتجاهين، الأول: ويتمثل بخطاب يستهدف الجماعات السياسية والعسكرية لكل طرف من أطراف الصراع، وعلى الرغم من كثافته وطغيانه على الجزء الأكبر من خطاب الكراهية للفئة؛ يمكن اعتباره ذو أثر مؤقت وقصير المدى، ويرتبط وجوده ومنسوبه بتغيّر الظرف السياسي والعسكري. وأما الاتجاه الثاني: فيتمثل بالخطاب الذي يستهدف جماعات مدنيّة عبر ربطها بجماعات عسكرية، والذي بالرغم من انخفاض نسبته قياساً بالخطاب الأول؛ إلا أنه موجود ويعتبر أخطر وذو أثر بعيد المدى يتجاوز الظرف السياسي والعسكري إلى مجالات أكثر خطورة، قد يؤدي خلالها هذا الخطاب إلى تكريس العداء والكراهية في ذهن المتلقي في حال استمرار النزاع العسكري لسنوات.

قائمة المراجع:

1. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، (2010)، لسان العرب. دار صادر، بيروت.
2. شارودو باتريك، مانغونو دومينيك، معجم تحليل الخطاب، ترجمة المهيري عبد القادر، صمود حامدي، (2008)، دار سيناترا، بروكسل.
3. الهواري، شيماء، (2017)، خطاب الكراهية في الشرعية الدولية، مجلة العلوم السياسية والقانون، المركز الديمقراطي العربي، برلين.
4. ريتا، إجاك، (2015)، تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية، مجلس حقوق الإنسان، الأمم المتحدة.
5. ناني، ديوف، (2011). الإجراءات الخاصة بحظر التحريض على الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية في أوروبا، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة،
6. كاظم الحبيب، (2011)، التحريض وأشكاله في الوساطة الاتصالية، دمعية القنطرة للنشر، بغداد
7. المرسى، مصطفى، (2012)، العنصرية في تقارير المعلومات الدولية، دار البارودي، القاهرة.0
8. العاروري، تائب، (2016)، الاتصال في زمن الكراهية، دار البيان، عمان الاردن.
9. Simon, ed. Cottle, (2000), Ethnic Minorities and the Media: Changing Cultural Boundaries (Berkshire, Open University Press.
10. Verica, Rupar, (2012), Media Diversity Institute, Getting the facts right: reporting ethnicity and religion (Brussels, International Federation of Journalists.
11. Fric, james, (2010), Incitement to Hatred. Freedom of Expression: Challenges of combating hate crimes motivated by hate on the Internet.
12. Tarlach, McGonagle, (2013) The Council of Europe against online hate speech: Conundrums and challenges, Council of Europe Conference of Ministers responsible for Media and Information Society, Belgrade.
13. Catherine Fieschi, (2013), Marley Morris, Lila Caballero, eds.,Populist fantasies: European revolts in context (U.K., Counterpoint)